العدل فى الممنوع من الصرف

بقلم الدكتور عبد الكريم الأسعد

تعريف العدل وفرق ما بينه وبين الاشتقاق :

من المعروف أن العدل عن صيغة الى أخرى في نحو عمرو ثُلَاث بضم الثاء - اذا اجتمع مع العلمية أو الوصفية كان من موانع الصرف، والعدل اشتقاق اسم عن اسم على طريق التغيير له، نحو اشتقاق عمر من عامر، والمشتق فرع علي المشتق منه، والفرق بين العدل وبين الاشتقاق الذي ليس بعدل أنَّ الاشتقاق قد يكون لمعنى آخر أُخذ من الأول كضارب من الضّرب، فهذا ليس بعدل، ولا من الأسباب المانعة من الصرف، لأنه اشتُقَّ من الأصل بمعنى الفاعل، وهو غير معنى الأصل الذي هو الضرب، والعدل هو أن تريد لفظاً ثم تعدل عنه الى لفظ آخر، فيكون المسموع لفظاً والمراد غيره، ولا يكون العدل في المعنى، انما يكون في اللفظ، فلذلك كان سببا لأنّه فرع على المعدول عنه، فعمر علم معدول عن عامر، وهو علم أيضاً، وكذلك زفر معدول عن(١) زافر علم كذلك، الى هذا العلم تنسب الزّافريّة، وقُثَم معدول عن قاثم علماً، وهو منقول من القاثم، وهو اسم الفاعل من قَثَمَ إذا أعطى كثيراً، وزُحَل معدول عن زاحل، سُمَّي بذلك لبعده.

وقد بيّن ابن الناظم المراد بالعدل، وأوضح كيف يكون في اللفظ دون المعنى، وساق الأمثلة على ذلك، ثم أردف باعتراض وأجاب عليه فقال «المراد بالعدل تغيير اللفظ بدون المعنى، ولذلك صرف نحو ضروب وشرّاب ومنحار لأنّها وإن كانت صفات محوّلة من فاعل فهي غير معدولة لأنها انتقلت بالتحويل الى معنى المبالغة والتكثير، فإن قلتَ فهلاّ مُنع صرف فعيل بمعنى مفعول نحو جريح وذبيح قلتُ لأنّه قبل النقل من مفعول كان يقبل معناه الشدّة والضعف، وبعد النقل الى فعيل لم يصلح إلّا حيث يكون معنى الحدث فيه أشدّ، ألا ترى أنّ من أصيب في أنملته بمدية يسمّي مجروحا ولا يسمى جريحا، فلما كان النقل مُخْرجاً له عمّا كان يصلح له قبل لم يكن عدلاً، لأنه

يتغير اللفظ بتغيير المعنى فلم يستحق المنع من الصرف، على أنّا نمنع أنّ فعيلاً بمعنى مفعول مأخوذ من لفظ المفعول على وجه العدول، بل ممّا أُخِذَ المفعول منه»(٢).

وفي النهاية عرض الشارح لما ذهب إليه الزجاج من أن المانع من الصرف في أحاد واخوانه العدل في اللفظ والمعنى، وأنّ العدل في اللفظ ظاهر، وأنه من جهة كونها تغيرت عن مفهومها في الأصل إلى إفادة معنى التضعيف، أنّ هذا الذي ارتآه الزجاج «فاسد من وجهين أحدهما أن أحاد مثلاً لو كان المانع من صرفه عدله عن لفظ واحد وعن معناه إلى معنى التضعيف للزم أحد الأمرين، وهو إمّا منع صرف كل اسم مغير أصله لتجدد معنى فيه كأبنية المبالغة وأسماء الجموع، وإما ترجيح أحد المتساويين على الآخر، واللازم منتف باتفاق، والثاني أنّ كل ممنوع من الصرف فلابد أن يكون فيه فرعية اللفظ وفرعية المعنى، ومن شرطها أن تكون من غير جهة فرعية اللفظ ليكمل بذلك الشبه بالفعل، ولا يتأتّى ذلك في أحاد، إلّا أن تكون فرعيته في اللفظ بعدله عن واحد المتضمّن معنى التكرار، وفي المعنى بلزومه الوصفية، وكذا القول في اخواته».

وقال الرضي الاستراباذي(٣) تعليقا على قول ابن الحاجب «العدل خروجه عن صيغته الأصلية تحقيقا كثُلاث ومثلث وأُخَر وجُمَع، أو تقديراً كعُمَر وباب قَطَام في تميم» ما ملخصه: العدل إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب لا للتخفيف ولا للالتحاق ولا لمعنى، فقولنا بغير القلب ليخرج نحو أيسَ في يَئِسَ، وقولنا لا للتخفيف احتراز عن نحو مَقَام ومَقُول وفَخْذ وعُنْق، وقولنا ولا للالحاق ليخرج نحو كَوْثر، وقولنا ولا لمعنى ليخرج نحو رُجَيل ورجال، ويعني بالعدل المحقق ما له دليل غير المنع من الصرف بحيث لو وجد منصرفا لكان هناك طريق إلى معرفة كونه معدولاً، بخلاف العدل المقدّر فإنه الذي يصار إليه لضرورة وجدان غير منصرف وتعذّر سبب آخر غير العدل، فإنّ عمر مثلاً لو وجدناه منصرفاً لم نحكم قطّ بعدله عن عامر بل كان كأدَد، وأمّا ثُلاث ومَثلث فقد قام دليل على أنّهما معدولان عن ثلاثة ثلاثة، وذلك أنّا وجدنا ثلاث، وثلاثه ثلاثه، بمعنى واحد، وفائدتهما تقسيم أمر ذي أجزاء على

هذا العدد المعيّن، ولفظ المقسوم عليه في غير لفظ العدد مكرّر على الاطراد في كلام العرب نحو قرأت الكتاب جزءاً جزءاً، وجاءني القوم رجلاً رجلاً، فكان القياس في باب العدد أيضاً التكرير عملاً بالاستقراء وإلحاقا للفرد المتنازع فيه بالأعم الأغلب، فلمّا وُجد ثُلَاث غير مكرر لفظا حُكِم بأن أصله لفظ مكرر، ولم يأت لفظ مكرر ثُلَاث إلّا ثلاثة ثلاثة فقيل انّه أُصله.

أنواع المعدول وبابه :

المعدول على ضربين معرفة ونكرة، فالمعرفة نحو عمر وزفر، وهو من قبيل المرتجل، لأنه يغيَّر في حال العلمية، فلو نُكِّر لانصرف نحو قولك : مررت بعُمَرٍ وعُمَرٍ آخر، لبقائه بلا سبب، لأنه لمّا زال التعريف بالتنكير زال العدل أيضاً، إذ ما كان عدل إلّا عن معرفة علم، فإذا نكّر لم يكن ذلك العَلَمُ مراداً فانصرف.

وأما المعدول في حال التنكير فنحو أحادَ وثُلاثَ ورُباعَ وما كان منها نكرات بدليل قوله تعالى : «أولي أجنحةٍ مثنى وثُلاثَ ورُبَاع»(٤).

فمثنى وثلاث ورباع في موضع الصفة لأجنحة وهي نكرة.

وقول ساعدة بن جُؤَيَّة :

ولكنّما أهلي بوادٍ أنيسُه   ذئاب تَبَغَّى الناس مثنى ومَوْحَدُ

فأجراه وصفاً لذئاب وهو نكرة، وصفة النكرة نكرة، والمانع له من الصرف على هذا الوصفُ والعدلُ عن العدد المكرّر، فأمّا الوصف فظاهر، وأمّا العدل فالمراد بمثنى اثنين اثنين، وكذلك ثلاث ورباع، فالعدل هنا يوجب التكرير، فاذا قال جاء القوم ثلاث ورباع فمعناه أنهم تحزّبوا وقت المجيء ثلاثة ثلاثة أو أربعة أربعة، وقالوا مَوْحَد كمثنى ومَثْلَث، فان سمّي رجل بمثنى وثلاث ورباع ونظائرها

انصرف في المعرفة، فتقول فيه هذا مثنىً وثلاث بالتنوين، لأنّ الصفة بالتسمية قد زالت وزال العدل أيضاً، لزوال معنى العدد بالتسمية، وحدث فيه سبب آخر غيرهما وهو التعريف، فانصرف لبقائه على سبب واحد(٥).

هذا ولا يحصى ما في جميع كتب اللغة والنحو من التصريح بعدل عمر من عامر، وقياس زفر ودُلَف ومضر وغُبَر وجُشَم ونحوها عليه، ومن منعها من الصرف وجرّها بالفتحة، لما ورد من ذلك بكثرة في نثرهم وشعرهم، وفي أحاديث الرسول ﷺ وكلام الصحابة، والصواب جواز استشهاد النحويّ بالحديث الشريف، بل بما روي عن الصحابة وأهل البيت كما فعل الرضي والاسترابادي.

والأئمة الثقات الذين شافهوا العرب قد أجمعوا على منع عمر وأمثاله كما سمعوا من العرب نثراً ونظماً، ومعلوم أن زيادة الواو في عمرو للتفرقة بينهما قديمة العهد في الصدر الأول، والأشعار العربية ملأى بذلك. وهؤلاء الأئمة الثقات الذين نقلوا إلينا علوم اللسان العربيّ المبني عليه الدين، كما نقلوا إلينا كون الأصل في الأسماء كذا، وغير ذلك، وهم ثقات عدول فتخطئتهم فيما أجمعوا عليه وتلقته بعدهم علماء الأمة بالتسليم منذ قرون عديدة تجرّ إلى الطعن في الدين، إذ الأساس انما هو السماع فلا مجال للرأي، فالمعدول بابه السماع، يدلّ عليه أنّهم لم يقولوا في مالك مُلَك، ولا في حارث حُرَث، كما قالوا عمر وزفر.

على كل حال لو نوزع في التماس علة العدل لكان ثمة نوع شُبْهة، لأنّ المنع مقطوع به بالسماع، غايته أنّهم التمسوا العدل لتكون علة أخرى مع العلمية، ولمّا لم يمكن اعتبار علة أخرى سوى العدل حكموا به، حتى إنّهم لمّا أمكن لهم التماس سواه التمسوه، ألا تراهم منعوا طوى للعلمية والتأنيث ولم يلتجئوا فيها إلى العدل إذ لم تُعْوزهم الحاجة إليه.

من هنا يمكن التأكيد أنه لا طريق للعلم بهذا النوع أي المعدول تقديراً

سوى سماعه غير مصروف مع علة العلمية فقط، فيقدّر فيه العدل لئلا يترتب المنع على علة واحدة، فلو سمع مصروفاً لم يحكم بعدله كأُدَد، فالعرب صرفوه وجعلوه بمنزلة ثُقَب ولم يجعلوه بمنزلة عمر، وهذا صريح في ابطال توهّم أنّه منقول عن جمع عمرة، وكذا غير العلم من اسم الجنس كنُغَر وصُرَد، والصفة كحُطَم ولُبَد، والمصدر كهُدىً وتُقىً، والجمع كغُرَف ولُحَم وعُمَر جمع عَمْره، فكل ذلك معدول، وكذا لو وجد له مع العلمية علة غير العدل كطُوَى، بخلاف العدل في نحو جُمَع وسَحَر وأُخَر ومَثْنى فإنه يدلّ عليه ورود اللفظ على خلاف ما يستحقّه مع اتحاد المعنى.

ضروب فُعَل وحكمها :

من المعلوم أنّ فُعَل يأتي من المعدول علماً كعمر وزفر وقثم وزحل من عامر وزافر وقاثم وزاحل وهو ممنوع من الصرف، ولكن إذا جاء فُعَل اسماً معروفاً في الكلام أو صفة فهو مصروف، والاسم المعروف في الكلام على ضربين، أحدهما أن يكون واحداً من جنس، أو جمعاً لواحد من جنس، فالاسم الذي لواحد من جنس نحو صُرَد ونُغَر وخُزَر وجُعَل وسُبَد(٦). وما أشبه ذلك، والجمع نحو ثُقَب وحُفَر(٧) وظُلَم وما أشبه ذلك، والصفة نحو: هذا رجل حُطَم كما في قول الحُطَم القَيْسيّ(٨):

هذا أوان الشدّ فاشتدّي زِيَمْ .. فدلفّها الليل بسوّاق حُطَم
.. ليس براعي إبل ولا غنم(٩) ..

ونحو : خُتَع وسُكَع(١٠)، فلو سمّي بشيء من ذلك لانصرف لأنه منقول من نكرة، واعتبار العدل من ضروب فُعَل بامتناع الألف واللام منه، وقد عَرَّفَنا أنه معدول أنّه ورد في اللغة غير منصرف، وليس فيه من موانع الصرف سوى التعريف.

وفي الكتاب(١١) أن هذه الأسماء إنما صرفت لأنها ليست كالاسم الذي

يشبه الفعل الذي في أوله زيادة، وليست في آخرها زيادة تأنيث، فصار ما كان منه اسما ولم يكن جمعا كحَجَر ونحوه، وما كان منه جمعا بمنزلة كِسَر وإبَر وما كان منه صفة بمنزلة قولك هذا رجل عُمَل إذا أردت كثيرا العمل، وبمنزلة رجل شُكَل إذا كان خفيفاً في عمله. فأما عمر وزفر فإنهم مَنَعَهم من صرفهما وأشباههما أنهما ليسا كشيء مما ذكرناه، وانما هما محدودان عن البناء الذي هو أولى بهما، وهو بناؤهما في الأصل، فلما خالفا بناءهما الأصليّ تركوا صرفهما، وذلك نحو عامر وزافر، ولا يجيء عمر وأشباهه محدودا عن البناء الذي هو أولى به إلّا وذلك البناء معرفة، كذلك جرى هذا الكلام، فإن قلت عُمَرٌ آخر صرفته لأنه نكرة فتحَوَّل عن موضع عامر معرفة، وإن حقّرته صرفته لأنّ فُعَيْلا لا يقع في كلامهم معدولاً عن فُوَيْعِل فصار تحقيره عمرو، كما صارت نكرته كصُرَد وأشباهه.

وقد سمّى سيبويه المعدول محدوداً لأن المحدود عن الشيء هو الممنوع، والمعدول عنه في نحو معناه.

قال سيبويه سألت الخليل عن جُمَع وكُتَع فقال هما معرفة بمنزلة «كلهم» وهما معدولتان عن جَمْع جَمْعَاء وجَمْع كَتْعَاء، وهما منصرفان في النكرة.

وعلى كل حال فإنّ عدل فُعَل عن فاعل، وفَعَالِ عن فاعله معنى مفهوم في كلامهم يريدون به التوكيد والمبالغة، وذلك كقولهم في النداء: يافُسَق ويافَسَاقِ للأنثى، ويانُخبَث، وياخَبَاث، وياغُدَر وياغَدَار، يؤكدون فيها الخبث والفسق والغدر، وهي أسماء معارف بالنداء، وكذلك يعدلون في الأسماء الأعلام فيقولون عُمَر وزُفَر وقُثَم وجُشَم وما أشبه ذلك للمذكر، وجذام وقطام ورقاش وما أشبه ذلك، فإذا نكّرته فزال التعريف انصرف، لأنه لم يبق إلّا العدل، وإن صغّرته زال عن لفظ العدل وساوى تصغير عمرو، فساوى ماليس بمعدول، وقد كان يجوز أن يصغَّر عامر على عُمَيْر باسقاط الزائد من غير عدل، فأبطل التصغير مذهب العدل، ولم يكن المصغّر معدولاً عن مصغّر فيجتمع فيه في حال التصغير العدل والتعريف.

منع صرف موازن فُعَل العلم وشواهد على ذلك :

يشترط منع صرفِ موازن فُعَل إذا كان علماً اجتماع شرطين قبل العلمية هما ثبوت فاعل، وعدم فُعَل، لذلك كان الواجب صرف عمر وزفر علمين لأنهما قد وجد لهما قبل العلمية فاعل كعامر وزافر من زَفَر كضَرَب، وفُعَل كعُمَر جمع عُمْرة، لكنّهما لمّا سُمِعَا ممنوعين حكمنا بأنهما علمان غير منقولين عن فُعَل الجنسي، بل معدولان عن فاعل.

وبإيضاح أكبر نقول إنّ فُعَل العلم لمّا سمع ممنوعا من الصرف كعمر وزفر وزحل وقثم، وسمع فُعَل اسم الجنس مصروفاً كصُرَد ونُغَر وحُطَم ولُبَد وجُرَذ وقُذَذ وخُزَز، حكم العلماء الذين شافهوا العرب وسمعوا ذلك منهم بأنّ الممنوع معدول عن فاعل لا عن اسم الجنس، وأنّ اسم الجنس لو سمّي به بقي على صرفه، يدلّ عليه أنّ الأعشى أدخل عليه «أل» وأنشد:

أخو رغائبَ يعطيها ويسئِلها يأبَى الظُّلامةَ منه النَّوْفَل الزُّفَر(١٢)

فدخول اللام عليه يعني أنّ زفر الذي ليس بمصروف غير هذا لدخول اللام، ولو سميت بزفر هذا بعد تجريده من اللام رجلاً لصرفته لأنه حينئذ كصُرَد ونُغَر.

وقد جاء فُعَّل ممنوعاً في الشعر كثيراً، ومن هذا الشعر قول الخنساء:

معاذ الله يرضعني(١٣)حَبَرْكَى قصير الشَّبْر من جُشَمَ بن بكر

وقول حاتم :

فليت شعري وليتٌ غير مُدركة لأيّ حال بها أضحى بنو ثُعَلا

وقول الجعديّ :

فهاجها بعدما رِيعت أخو قَنَص   عار الأشاجع من نَبْهانَ أو ثُعَلا

وقول الأخطل :

تنزو النعاج عليها وهي باركة   تحكى عطاء سُوَيْد من بني غُبَرا

وقول القُطامي :

جزتكم يا بني جُشَمَ الجوازي

وقول ذي الرمة في عمر بن هبيرة :

أقول للركْب إذ مالت عمائمهم   شارفتمُ نفحاتِ الجو من عُمَرا

إلى أن قال :

مازلتَ في درجات الأمر مرتقياً   تنمى وتسمو بك الفُرعانُ من مُضَرا

وقول جرير أو الفرزدق في عمر بن عبد العزيز :

أشبهت من عُمَرَ الفاروق سيرته   فاق(١٤) البريّة وأتمَّت به الأمم

وقول الكميت :

أهوى عليّاً أمير المؤمنين ولا   أرضى بسبّ أبي بكر ولا عُمَرَا

وقول الفرزدق في عمر بن عبيد الله :

إنّ الأرامل والأيتام إذ هلكوا   والخيل إذ هُزِمَتْ تبكي على عمرا

إلى أن قال :

لقد رزئتم بني يتم وغيركم   على نوائبها الخيرين من مضرا

وقد ذُكِرَ عمرُ العلم في جميع كتب السنّة ممنوعاً من الصرف دائما مخفوضاً بالفتحة حالة الجرّ، من ذلك قول الرسول ﷺ : ورأيت قصراً بفنائه جارية فقلت لمن هذا فقالت لعمرَ، وقوله أيضا: إنّي لأنظر الى شياطين الانس والجن قد فرّوا من عمرَ، إلى مالا يحصى من الأحاديث الصحيحة متنا وسندا.

وكما جاء فُعَلّ من الصرف في الشعر كثيراً فقد جاء فيه مصروفاً قليلاً، ومجيء عمر تارة مصروفا في الشعر، وكون الأصل في الأسماء الصرف يجاب عنهما بأن الشعر ضرورة، وأنّ مجيئه فيه مصروفاً على قلّة هو من هذا القبيل، وهو في هذا كمنع المصروف في قول العباس بن مرداس :

فما كان حِصنٌ ولا حابس   يفوقان مِرْدَاسَ في مَجْمَع

بقطع النظر عن كون الضرورة ما وقع في الشعر مطلقاً أو في بندحة(١٥)، والأئمة لم يستدلّوا على المنع بالشعر لما تقرّر أنّه بمجرّده لا تثبت به قواعد العربية، لأن الشعر وحده ليس بحجّة، بل إنما تثبت بالكلام، فإن وافقه الشعر فذاك وإلّا عدّ ضرورة(١٦).

وما قالوه في صرف «سبأ» ومنعه في القرآن والشعر من أنه لولا

شهرة الوجهين في الكلام وقد أتت بهما القراءة ما كان في صرفه في الشعر حجة، بل استدلوا بمشافهة العرب نثراً.

أما كون الأصل في الأسماء الصرف فلا يقتضي أنّ جميعها مصروف، لأنّ الأصل فيها الاعراب أيضاً مع كثرة مبنيّاتها، والأصل في الأفعال البناء مع كثرة معرباتها، مع أنّ لفظة الأصل تدلّ على أنّ ثمّة خارجاً عنه، فضلاً عن أنّ هؤلاء الأئمة الذين نقلوا إلينا المنع هم الذين نقلوا إلينا أن الأصل في الأسماء كذا ونحو ذلك.

مصادر البحث ومراجعه

١ – حمزة فتح الله، المواهب الفتحية في علوم اللغة العربية، طبعة المطبعة الأميرية بمصر سنة ١٣٢٦هـ.

٢ – الرضي الاستراباذي، شرح الكافية في النحو لابن الحاجب طبعة سنة ١٣١٠هـ، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

٣ – سيبويه، الكتاب، طبعة بولاق سنة ١٣١٦هـ.

٤ – ابن الناظم، شرح ألفية ابن مالك، طبعة سنة ١٣١٢هـ منشورات ناصر خسرو، بيروت.

٥ – ابن يعيش، شرح المفصّل للزمخشري، طبعة المنيرية بمصر، بدون تاريخ.

الهــوامش

(١) الزّافر من زفَرَ الحَمْلَ يَزْفِرُه إذا حمله.

(٢) شرح ابن الناظم لألفية والده : ٢٤٩ – ٢٥٠.

(٣) إنظر شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ١ : ٤١.

(٤) آية ١ من سورة فاطر.

(٥) انظر ابن يعيش على مفصّل الزمخشري ١ : ٦١ – ٦٣.

(٦) اسم الطائر.

(٧) جمع ثُقْبَة وحُفْرة وظُلمه.

(٨) ويروى أيضاً لأبي زغبة الخزرجي، ويروي كذلك لرُشيد بن رميض العنزي.

(٩) لفّها : الضمير للإبل، أي جمعها الليل بسائق شديد عنيف، والحطم الشديد السوق للإبل كأنه يحطم ما مرّ عليه لشدّة سوقه، والحطم اسمه شريح بن ضبيعة، وقد قال فيه الشاعر الرجز مادحاً، والشاهد فيه نعت سوّاق بحطم لأنه نكرة وليس بمعدول عن حاطم لأنّ فُعَل لا يعدل عن فاعل إلّا في باب المعرفة نحو عمر وزفر.

(١٠) الخُتَع : الدليل. السُّكَع : الذي يتسكّع في الأمر.

(١١) انظر سيبويه، الكتاب ٢ : ١٣ – ١٥.

(١٢) الرغيبة العطاء الكثير، والظُّلامة ما تطلبه عند الظالم، وهو اسم ما أخذه منك، والنوفل البحر والرجل المعطاء، والزّفر كصُرَد الأسد، والكثيرُ الناصرِ والأهلِ والعُدّةِ، والسيّد لأنه يزدفر أي يتحمّل باموال في الحمالات من دَيْن ودية مطيقاً لها، ومعنى البيت : انه يعطي ما يرغب الرجال في ادخاره ويحرصون على التمسّك به لنفاسته.

(١٣) وروى (يرصعني) بالصاد المهملة، و(ينكحني)، و(فلست بمرضع ثديي).

(١٤) وروي (قاد البنيّة).

(١٥) يقال بندحه بضم النون وفتحها.

(١٦) انظر حمزه فتح الله، المواهب الفتحية ٢ : ١٤ – ١٥.